

الحجة على أهل المدينة

عصبة ولا مولى وترك عمة وخالة ان للخالة الثلث من ميراثه وللعمة الثلثين .
وقال اهل المدينة لا شيء لهما والمال كله لجماعة المسلمين في بيت مالهم .
وقال محمد هذا ما تروون عن زيد بن ثابت رضي الله عنه وقد جاءت الاثار والسنة بخلاف ذلك
قال محمد بن الحسن ابن الدحداح